بالوجوب ويجزي عنهما نحو الفرض كسنة فان نواهما معه
اثيب والا سقط الطلب فقط كما رجحه ابن حجر وقال
الرملي يحصل الثواب وان لم ينو وبين فعلها خلف
المقام عرفا بان يجعل المقام بينه وبين البيت وضبطه
في التحفه بالعرف وضبطه بعض المتاخرين بثلاث
مائة ذراع اخذا من مقام المأموم مع الامام ويحرم
بسط السجاده والجلوس في المحل الذي كثر طروق
الطائفين له لاجل صلوة سنة الطواف ويزعج من جلس
في ذلك على وجه يمنع غيره من الصلوة خلفه حيث كان عالما
عامدا او ينحي السجاده بنحو رجله ومثل المقام نحو تحت
الميزاب والصف الاول والمحراب عند اقامة الصلوة
وحضور الامام ومثل ذلك الروضة الشريفة لان في ذلك
تحجر للبقعه الفاضله المطلوب فيها الصلوة ثم ان تعسر
يصليها داخل الكعبه ففي الحجر تحت الميزاب فمما قرب منه
الى البيت فبقيته فمصلي جبريل عليه السلام وهو المعجن او ما

يليها من جهة الحجر بكسر الحا على خلاف ذلك فما بين الركن
والمقام فبقية المسجد فبيت حديجه رضي الله عنها فبقية
مكه فبقية الحرم ويقدم مسجد الخيف وكل محل ماثور
بالصلوة من مكه او الحرم فحيث شاء متى شاء من الازمنه
وبين ان يدعو بعدهما حيث صلاهما وخلف المقام اكد
والماثور افضل ومنه دعاء ادم عليه السلام اللهم انك تعلم
سري وعلانيتي فاقبل معذرتي وتعلم ما في نفسي
وما عندي فاغفر لي ذنوبي وتعلم حاجتي فاعطني سؤالي
اللهم اني اسألك ايمانا يباشر قلبي ويقينا صادقا
حتى اعلم انه لا يصيبني الا ما كتبته لي والرضى بما قضيت
علي يا ارحم الراحمين ويدعو بما شاء من دين ودنيا له
ولغيره ويكره فيه ما يكره في الصلوة من نحو التشبيك
والضحك ونحو ذلك ولا يكره الطواف في الاوقات المكروهه
ولا يحرم وقت خطبة الجمعه بخلاف سجدة التلاوه ومن سنن
الطواف السكينه والوقار وعدم الكلام الا في خير كتعليم جاهل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)